

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

رعاية حقوق الزوجية كذا في الدرر وفي المغرب أصل النكاح الوطء ثم قيل للزوج نكاحا مجازا لأنه سبب للوطء المباح وقولهم النكاح الضم مجازا أيضا إلا أن هذا من باب تسمية المسبب باسم السبب والأول على العكس .

ونكاح المتعة أن يقول الرجل لامرأة متعيني نفسك بهذه العشرة من الدراهم مدة كذا فتقول له متعتك نفسي فالحاصل لا بد من لفظ التمتع فيه .

وصورة الموقت أن يتزوج امرأة بشهادة شاهدين عشرة أيام والفرق